واجيب بان الكلام باعتبار الغالب افاده بالاشتباه على هذا
اي انحصار الكلم في الثلاثة الا من لا يعتد بخلافه هو
ابو جعفر بن صابر فانه زاد اسم الفعل مطلقا وسماه خالفه
والحق انه من افراد الاسم الي كيفية تالف الاضافة
للبيان اي كيفية وحاله هي تالف وقوله بانه في موضع الحال
من التالف والتا للتصوير والمراد بالضم الانضمام من اطلاق اسم
الملزوم على اللازم ووجه الارشاد انه ذكر في التعريف
الافادة المستلزم للتركيب فعلم ان التالف يكون بالضم
والافادة وقول على وجه حال من الضم والمراد بهذا الوجه الحكم
باحدي الكلمتين على الاخرى وقول الفايدة المذكورة اي التي
تحسن السكوت عليها اثنتان اي حقيقة كما مثل
به او حكما كزيد قايم فان الضمير المستتر في الوصف كالعدم
لانه لا يبرز في تثنية ولا في جمع فلا يقال زيد قايم ثلاثة
اسما لا اثنتان فقط واقل ما يكون منه ذلك اي التالف
وظاهره ان الكلام يتركب من اكثر من اسمين او اسم
وفعل وهو ما اعتمده ابن هشام وفصله في شرح القطر
مع الاشارة الي رد ما دل عليه قول ابن الحاجب انه لا يتاتي الا
من اسمين او اسم وفعل قيوا فقه قول الرضي وكان على
المص يعني ابن الحاجب ان يقول كلمتين او اكثر اهـ لكن قال
السيد قيل الاسناد نسبه فلا يقوم الا بشيين
مسند ومسند اليه لا باكثر وهما اما كلمتان او ما في
حكمهما في قبول الاسناد او الاسناد اليه فلذلك اقتصر على
كلمتين اهـ وقال في محل اخر ان الكلام انما يتحقق بالاسناد

الذي

الذي يتحقق بالمسند اليه والمسند فقط وهما اما كلمتان او ما
يجري مجراهما وما عداهما من الكلمات التي ذكرت في الكلام خارجه
عن حقيقة الكلام عارضه لها اهـ نقله سم اسمان اي حقيقة
كما مثل به او حكما كزيد قايم فان الضمير المستتر في الوصف كالعدم
لانه لا يبرز في تثنية ولا في جمع فلا يقال زيد قايم ثلاثة اسماء
لا اسمان فقط نحو زيد اعترض بان الاولى نحو احمد
لان التنوين حرف معنى ورد بمنع انه حرف معنى لا سيما على
مذهب من زاد في تعريف الكلمة قيد الاستقلال لاخراج مثل
الف المفاعلة وياء التصغير وياء النسب كالمص في التسهيل
او فعل واسم قدم الفعل على الاسم لان المولف من فعل
واسم يلزم فيه تقديم الفعل فقدمه في الذكر اهـ يس
وقام زيد انما مثل بالماضي وفاعله الظاهر لان الماضي على تقديرات
فيه ضمير الا يسمي كلاما على الاصح لان شرط حصول
الفايدة مع الفعل والضمير المنوي ان يكون الضمير واجب
الاستتار افاده في التصريح وناقشه يس بانه لا شك
في ان قام في جواب هل قام زيد ونحوه كلام فكيف يشترط
وجوب الاستتار افاده في التصريح ويمكن حمله على غير الواقع
جواب سوال ولا نقض بالندا اي الجملة الندائية
فانه اي عند الجمهور من الثاني اي المركب من فعل واسم
لان يا نايبة عن ادعو وهو فعل واسم واما المنادي فهو
فضلة زايد على حقيقة الكلام لا منها حتى يقال انه يا زيد
مركب من فعل واسمين لا من الثاني فان قلت قد اسلفت ان ظاهر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)